الموجود على مجموع الاثنين بوصف الوحدة بان يكون موجودا
واحدا فذلك فرع للاصل الاول ولم يقم عليه دليل
على حدة وان اريد بوصف الكثرة كان معناه اذا وجد
اثنان كان هناك موجود ولا خفاء في لغوية هذا الحكم
ولا يصلح مبنى للجواب اما على الثاني فظاهر واما على
الاول فلان وجود الثالث لا ينفي وجود الاثنين فيكون
هناك فصلان لنوع واحد وهو محال مطلقا كما ان
هناك مجموع اولا تم على تقدير تمام الاصل الاول بحيث
يتجه السوال يتجه به الجواب ايضا اذ مجموع الفصلين
مع فصل واحد فلا حاجة الى الاصل الثاني على ان ما
اورد عليه من استلزام كلية لوجود الغير المتناهي ايضا بين
الورود لا مدفع له ومبنى ما ذكره في دفعه تخصيص الحكم
بما لم يعتبر فيه جزء مرتين وهذا هو الذي نقله الفاضل
القراباغي عن استاذه المحقق المعروف بميرزا جان الشيرازي
وكتب فيه بان المقرر عندهم ضرورة وجود الكل عند
وجود جميع اجزائه وامتناع عدمه الا بعدم واحد منها
فكيف لا يوخذ الرابع مع وجود واحد من
الاثنين ومجموعهما واجيب عنه وعن اصل الايراد بتخصيص

الحكم بقولهم لا يقال هو هذا ١٢

لانه اصل برأسه ١٢

الحكم الضروري بمجموع لا يكون اجزائه ممتنعة الانفكاك بعضها
عن بعض واجزاء الرابع ليس كذلك لامتناع وجود الثالث
بدون الاولين ولنا في الاصل الثاني كلام حررناه في
انموزجنا فالير جع اليه

مبحث اللازم

قسموا اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الماهية الى ما يمتنع
انفكاكه عنها من حيث هي هي وهو لازم الماهية او من حيث
احد وجودهما وهو لازم الوجود والطلاق يرجع الى
ما به تقسيم شيء الى نفسه وغيره اذ لا معنى للماهية من حيث
هي هي الا نفسها واختار المقسم انما هو ما يمتنع انفكاكه
عن الماهية الموجودة وقرره المحقق الشريف وفيه ان
الماهية الموجودة ماهية الكل ولو مقيدة فيصح تقسيم لازم
الماهية في الجملة اعم من ان يكون لزومه لها من حيث
اطلاقها او تقيدها الى القسمين ثم الاشكال في استلزام
مطلق اللزوم للبس في اللزومات المشهور الاندفاع
ولك ان تناقش فيه بان كل لزوم فهو لازم في نفس الامر
ولا معنى لذلك لانك تعلم ان لكونه كذلك في حد ذاته من غير اعتبار
معتبر فقد لزم ثبوت لزومات متسلسلة بلا تدخل

Copyright © Qing Science University